



دليل المسافرين للعلاج بالخارج

إرشادات ما قبل السفر:

إذا تطلبت حالة المريض العلاج بالخارج بموجب أمر سامٍ كريم، أو قرار من الهيئة الطبية العليا بعد اعتماده من معالي وزير الصحة، فيتم اتباع الخطوات التالية لوضع القرار موضع التنفيذ:

1- استدعاء المريض، أو ذويه من قبل الهيئة الطبية المختصة بالمنطقة/ المحافظة التي يقيم فيها لإبلاغه بالقرار؛ للبدء في إجراءات السفر.

2- تتولى الهيئة الطبية المختصة بالمنطقة/ المحافظة توعية المريض بالالتزام بمدة صلاحية قرار العلاج حسب الأنظمة المحددة لذلك، ويتم تمديد العلاج بالعرض على الهيئة الطبية العليا؛ لإصدار التوصية اللازمة واعتمادها من معالي وزير الصحة.

3- تتولى الهيئة الطبية المختصة بالمنطقة/ المحافظة مخاطبة الملحقية الصحية في الدولة التي تقرر العلاج بها؛ ل يتم تحديد موعد مع الطبيب المعالج.

4- تتولى الملحقية الصحية التنسيق مع المستشفى المحال إليه المريض؛ لتحديد موعد لدي الطبيب المعالج، وإشعار الهيئة الطبية العامة بذلك، ومتابعة المريض خلال فترة علاجه.

5- تتولى الهيئة الطبية المختصة بالمنطقة/ المحافظة إبلاغ المريض بالموعد حتى يقوم بإنهاء إجراءات السفر قبل الموعد بوقت كاف، (علمًا بأن إلغاء الموعد المحدد، وتحديد موعد جديد يتم عن طريق التقدم للهيئة الطبية



العامة بالمنطقة/ المحافظة؛ لإبلاغ الملحقية الصحية بذلك، وهذا سيتطلب وقتاً طويلاً لدى بعض المراكز الطبية في الخارج).

6- على المريض استخراج جواز سفر جديد له وللمرافق إذا اشتمل قرار العلاج على ذلك، وفي حالة وجود

جوازات سفر سابقة، يجب التأكد من صلاحيتها ولمدة تغطي فترة العلاج (يفضل أن لا تقل عن ٦ أشهر)، ومراجعة الهيئة المختصة؛ لاستكمال الإجراءات الإدارية المطلوبة.

7- تتولى الهيئة الطبية العامة بالمنطقة/ المحافظة تزويد المريض بخطاب موجه لسفارة الدولة التي تقرر إرسال المريض للعلاج فيها؛ بهدف استخراج تأشيرة علاجية وذلك بوقت كاف.

8- على المريض ومرافقيه التعرف على متطلبات استخراج تأشيرات (الفيزا) العلاجية للدخول إلى بلد العلاج، ونوعها، والبدء بعمل الإجراءات الخاصة بها.

9- تتولى الهيئة الطبية المختصة بالمنطقة/ المحافظة صرف أوامر الإركاب المخصصة للمريض والمرافق بعد الحصول على التأشيرة المطلوبة.

10- الملحقية غير مسؤولة عن توفير السكن؛ لذا على المريض أو المرافق حجز السكن قبل موعد السفر،

والأفضل حجز سكن مؤقت في فندق قريب من موقع المستشفى لبعض الأيام قبل الوصول إلى بلد

العلاج، ولاختياره يمكن اللجوء لاستشارة المكتب الدولي في المستشفى، أو أحد معارفه، أو من خلال

الأخذ بتوصيات المسافرين في المنتديات الإلكترونية، أو من خلال موقع (google maps)، على أن



- يحصل على السكن طويل الأمد (لعدة أشهر) بعد وصوله لمدينة العلاج، ومعرفته بالخطة العلاجية التي قررها له الأطباء، والبرنامج الزمني لها.
- 11- يفضل أن يقوم المريض قبل سفرة بجمع المعلومات عن بلد العلاج من حيث السكن، وتكلفة المعيشة، والطقس، والعادات، والتقاليد، والأنظمة الخاصة به.
- 12- على المريض إبلاغ الهيئة الطبية المختصة خلال أيام العمل الرسمية وبوقت كاف بموعد، وتاريخ السفر، وموعد الوصول، ورقم الرحلة؛ وذلك حتى تقوم الهيئة بإبلاغ الملحقية المختصة بذلك.
- 13- التأكد من التنسيق المسبق مع الملحقية الصحية ببلد العلاج قبل ثلاثة أيام من موعد الوصول؛ للاستفسار عن آلية الاستقبال بالمطار؛ حيث توفر بعض الملحقيات الصحية، أو القسم الدولي الخاص بالمستشفى المعالج خدمة استقبال المريض لمطار بلد العلاج؛ لذا على المريض التواصل مع الملحقية.
- 14- في حالة احتياج المريض إلى خدمة خاصة، مثل: جهاز الأكسجين، أو نقالة، أو كرسي متحرك، أو سيارة إسعاف، فعليه إبلاغ الهيئة الطبية المختصة بذلك (من واقع تقرير طبي)؛ لتقوم الهيئة بإبلاغ الملحقية الصحية، وتجهيز المطلوب عند وصوله إلى بلد العلاج.
- 15- على المريض إعداد ملف يحوي كافة التقارير الطبية، وأصول الفحوصات المخبرية، وصور الأشعة، وأي فحوصات أخرى لديه؛ لتسليمها للطبيب المعالج ببلد العلاج.



16- تفادياً لإلغاء تأشيرات دخول المريض ومرافقيه من قبل إدارة الهجرة في بلد العلاج؛ يجب التأكد من عدم وجود مقاطع تتعلق بالإرهاب، أو مقاطع تتعلق بمناطق الصراع، ومناطق ذات طابع ديني، ومقاطع مخلّة بالآداب في هواتفهم الشخصية، أو في الأجهزة المحمولة.

إرشادات بعد الوصول إلى بلد العلاج:

1. عند وصولك إلى المطار - بسلامة الله وحفظه - في بلد العلاج الذي تقصده، سوف يتم استقبالك من قبل مندوب الملحقية، أو المكتب الدولي التابع للمستشفى المعالج إذا كانت هذه الخدمة متوفرة، وإذا لم تتوفر، وتحتاج إلى مساعدة، فعليك مراجعة مكتب الخطوط السعودية بالمطار وطلب مساعدتهم.
2. يتم فتح ملف للمريض، وتسجيل مرافقيه اعتباراً من تاريخ أول موعد له، وذلك بعد استلام الملحقية صور الجوازات، والتأشيرة، وختم الدخول مع تعبئة بيانات استمارات فتح الملف للمريض ومرافقه، والتي يمكن الحصول عليها من الموقع الإلكتروني للملحقية الصحية، أو المكتب الدولي للمستشفى المعالج، ولا يحتاج حضور المريض أو مرافقه شخصياً ويكتفى بالإرسال عن طريق البريد الإلكتروني.
3. يفضل أن يزود المريض الملحقية الصحية باسم الطبيب المعالج بالمملكة، وبيانات التواصل معه.
4. الأخذ بالاعتبار بأنه لا يتم الصرف على المريض ومرافقيه إلا بقرار من الهيئة الطبية العليا بوزارة الصحة/ أمر سام، وذلك حسب الأنظمة المحددة لذلك.



وزارة الصحة Ministry of Health

5. المرضى المحالون من جهات غير وزارة الصحة، لا تشملهم المستحقات المالية، باعتبار تغطيتهم من قبل الجهات المحيلة لهم سواء من القطاع الحكومي أو الخاص؛ وذلك منعاً للازدواجية في الصرف. لذا؛ على المريض ومرافقيه التقيد بذلك تفادياً للوقوع في المساءلات القانونية.
6. المريض الذي يصدر له أمر علاج وهو في الخارج، يتم الصرف عليه حسب الأنظمة المحددة لذلك اعتباراً من تاريخ صدور الأمر ما لم يكن هناك نص على الصرف عليه من تاريخ وصوله أو دخوله المستشفى.
7. تتقيد الملحقية الصحية بعلاج الحالات المرضية التي نص عليها القرار فقط، إلا إذا طرأت تطورات، أو مضاعفات لها علاقة بالمرض الأساس، أو حالات إسعافية، فإنها تعالج على نفقة الدولة.
8. تكاليف العلاج لأي مرض آخر لم يتضمنه قرار العلاج، ولم يعتمد بعلاجه عن طريق الملحقية الصحية تحتسب على نفقة المريض الخاصة، وكذلك الأمر بالنسبة للمرافق، فإن تكاليف علاجه تكون على نفقته الخاصة.
9. قد ينص القرار على تغطية تكاليف العلاج فقط، وفي هذه الحالة لن تكون هناك مصاريف للمريض أو مرافقه إلا بنص صريح على ذلك.
10. خلال فترة العلاج، سيقوم ممثل قسم شؤون المرضى بالملحقية الصحية بتقديم جميع الخدمات للمريض بالتواصل المباشر مع المرضى ومرافقيهم، وتسهيل جميع الخدمات المقدمة لهم من قبل الملحقية (فيما عدا الجانب الطبي الذي يقع ضمن دائرة اختصاص الطبيب المشرف). كما يتم تقديم الدعم المعنوي



وزارة الصحة Ministry of Health

- ومساندة ومتابعة المرضى وتنقيفهم وتوعيتهم. ويمكن التواصل مع ممثل قسم شؤون المرضى بالملحقية الصحية عن طريق الهاتف الأرضي، أو الجوال أو البريد الإلكتروني؛ للرد على جميع الاستفسارات.
11. الملحقية الصحية مسؤولة مسؤولية مباشرة عن متابعة حالة المريض وهي الجهة الوحيدة التي من حقها إعطاء الضمان المالي للمستشفى؛ لذلك على المريض تجنب التواصل مع أي طبيب خارج المستشفى المعالج إلا بعد أخذ موافقة الملحق الصحي، خلاف ذلك فإن المريض سيتحمل مسؤولية ما يترتب على ذلك من تكاليف مالية.
12. توفر بعض الملحقيات خدمة أعمال الترجمة سواء أكان من موظفي الملحقية، أو من المكتب الدولي بالمستشفى المعالج؛ لذلك يجب تجنب التعامل مع مندوبي المكاتب الخاصة بالترجمة، وذلك تفادياً للوقوع في المشاكل.
13. تتولى الملحقية الصحية تأمين الأدوية، والمستلزمات الطبية للمريض طول فترة العلاج في الخارج، ولا يتم تعويض المريض عن أي فواتير لوصفات طبية، أو معدات، أو مستلزمات طبية أو غيرها يقوم المريض بشرائها على نفقته الخاصة. وعلى المريض الالتزام بعدم استلام أي معدات طبية من المستشفى المعالج، أو طلب تمريض منزلي دون أخذ موافقة مسبقة من الملحقية.
14. يجب على المريض الالتزام بحضور المواعيد في الوقت المحدد، وعدم تغيير المواعيد إلا في حالات الضرورة القصوى بالتنسيق المسبق مع الملحقية؛ حيث إن عدم الالتزام والتقييد بالمواعيد قد يترتب عليه إغلاق ملف المريض.



15. يسمح بإجازة استئذان للمريض لفترة محدودة ولظروف خاصة، وتحسب فترة الإجازة من ضمن

الأشهر الثلاثة من فترة قرار العلاج، ولا تدفع خلالها النفقات النثرية. كما يجب الالتزام بالآتي:

✓ حصول المريض على موافقة خطية من الملحقية الصحية بأخذ الإجازة، وفي حال عدم حصوله

على موافقة الملحقية يُعد ملفه مغلقاً، ويتم إشعار الإدارة العامة للهيئات الطبية والملحقيات

الصحية بوزارة الصحة بذلك؛ لاتخاذ اللازم.

✓ تكون تكلفة السفر ذهاباً وإياباً من حساب المريض، ولا تتحمل الملحقية الصحية أي تكاليف

مادية مترتبة على ذلك.

✓ عند عودة المريض إلى بلد العلاج، عليه إرسال صورة من جوازات السفر للمريض ومرافقيه،

موضحاً عليها ختم الدخول.

الإجراءات اللاحقة لانتهاؤ فترة العلاج:

1. عند انتهاء العلاج، يحق للملحقية الصحية إغلاق ملف المريض بناء على توصيات الطبيب المعالج

بالتنسيق مع طبيب الملحقية الصحية، وإبلاغ المريض بذلك.

2. تتولى الملحقية الصحية تهيئة المريض للعودة، وذلك بمساعدته في إجراءات الحجز له ومرافقيه، وتصفية

الحقوق المالية لهم.



وزارة الصحة Ministry of Health

3. تزود الملحقية المريض بالأدوية التي تكفي علاجه لمدة ثلاثة أشهر، وبعد ذلك يتم صرف العلاج للمريض من المستشفى المعالج بالداخل، وفي حالة عدم توفر العلاج، فسيتم تأمينه عن طريق التمويل الطبي بالوزارة.
4. أثناء رحلة العودة إلى الوطن، وفي حالة وجود أجهزة طبية خاصة بالمريض تم اعتمادها من الملحقية الصحية ببلد العلاج، سيتم شحنها عن طريق الملحقية الصحية بالطريقة التي تضمن وصولها في نفس توقيت وصول المريض لأرض الوطن حتى يتمكن من استعمالها دون تأخير.
5. في حال احتياج المريض لأي تجهيزات خاصة أثناء رحلة العودة، مثل: جهاز الأكسجين، أو كرسي متحرك، أو نقالة ستقوم الملحقية الصحية بتأمين ذلك بالتنسيق مع مكتب الخطوط السعودية بالمطار.
6. يجب أن يلتزم المريض بتعليمات الخطوط السعودية بكل ما يتعلق بحجزه، أو أي ضوابط أخرى، وألا سوف يتحمل تكاليف الغرامة بما يترتب على ذلك.
7. تقوم الملحقية الصحية بتسليم المريض ومرافقيه تقريراً طبياً يتضمن توصيات الطبيب المعالج، كما ستسلمه مشهداً لجهة عمله بناءً على طلبه.
8. بعض الدول تضع قيوداً على المسافر عند مغادرته عائداً إلى بلده، وذلك بالنسبة للنقد الذي يملكه؛ لذلك يجب التأكد من قوانين البلد المعالج.
9. تتولى الملحقية الصحية ببلد العلاج حجز موعد للمريض بالمستشفى المرجعي داخل المملكة بالتنسيق مع اللجان العامة وبرنامج (إحالي).



10. إذا دعت الحاجة لعودة المريض للمتابعة في بلد العلاج بناء على طلب الطبيب المعالج، يتقدم المريض أو مرافقه

برفع التقارير اللازمة للهيئة الطبية العامة بمنطقته، لرفعها للهيئة العليا لدراسة الحالة وإبداء الرأي.

إرشادات أثناء السفر:

1. على المريض الحرص على الوصول للمطار قبل موعد الطائرة بوقت كاف؛ لإنهاء إجراءات الصعود للطائرة، خاصة إذا كانت هناك خدمة خاصة (نقالة، أو كرسي متحرك)، وذلك بالتنسيق مع الخطوط السعودية في هذا الصدد.

2. التأكيد من صلاحية تصاريح السفر المطلوبة.

3. التأكد من أن الأموال النقدية في حدود المسموح به حسب نظام البلد، والتي يتم التعرف عليها عن طريق سفارة البلد، أو شركات الطيران، مع ملاحظة أن بطاقات الائتمان قد حلت هذه المشكلة.

4. عدم حمل أي مواد غذائية، أو أي ممنوعات محظورة من قبل شركات الطيران تجنباً للمساءلة القانونية من قبل السلطات الأمنية بالمطار.

5. على المريض ومرافقيه احترام أنظمة الدولة التي سيسافر إليها، والتقييد بنظام العمل بالملحقية الصحية، والتحلي بالاستقامة والخلق الطيب.

المصدر:

(دليل المسافر للعلاج بالخارج 1438هـ)